

# تذكرة السامع والمتكلم للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 71

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد بن عمر الحازمي. ان يقدم لكم هذه المادة باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد - 00:00:00

وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد ما زال الحديث في فصل الاول من الباب الثاني الادب العالم بنفسه مراعاة طالبه ودرسه والحضر الاول عقده مصنف رحمة الله تعالى فيما يتعلق - 00:00:24

اداب العالم في نفسه وشرعنا في النوع الخامس وقد ذكر اثنى عشر نوعا النوع الخامس قال رحمة الله تعالى ان يتنزله عن دنيه المكاسب ورذينها طبعا عرفنا انه اراد ما يتعلق بالمروءة يعني كأن ما ذكره رحمة الله تعالى من امثلة ومن احكام انما هو يرجع الى المروءة - 00:00:42

انه اراد ان يتأنب العالم وكذلك طالب العلم بالمروءة وان يتحلى بها وان يتتجنب وان يتتجنب خوالم المروءة عرفنا ان احسن واجمل تعريف للمروءة هو استعمال ما يحمل العبد ويزينه وترك ما يدنسه ويشينه - 00:01:11

استعمال ما يحمل العبد ويزينه وترك ما يدنسه ويشينه. وعرفنا ان ذلك ليس رده الى الشرع فحسب وانما قد يكون للشرع قد يكون لي للعرف وكذلك الطبع وكذلك العقل - 00:01:39

واذا كان مرده الى العرف حنيذ العرف لا ينضبط كالشرع. واذا كان كذلك حينئذ تختلف بعض الادواع المتعلقة بالمروءة من زمن الى زمن ومن بلد الى بلد ومن شخص الى شخص. ولذلك خوارم المروءة لا يلزم - 00:01:59

يقطع فيها بقول واحد مطلاقا في جميع البلدان والازمان. وقد تختلف ولا بد من التنصيص على على ذلك وذكر من امثلة ما يدخل بالمروءة دني المكاسب اي حقير المكاسب ووصفها بقوله دني المكاسب ورذيلها طبعا يعني من جهة الطبع و - 00:02:19

عن مكروهها عادة وشرعا وجعل دني المكاسب منه ما يكون مكروها من جهة العادة والطبع. ومنه ما يكون مكروها من جهة الشرع. ومثل بذلك بالحجاب والدجاج والصفح والصياغ الذي ورد فيه النص هو كراهة الحجامة يعني ان يتخذ الحجامة عملا ووظيفة - 00:02:45

يتكتسب بها واما اذا حجم او احتجم فالامر خارج عن عن ذلك ليس مرادا كما مر بكلام اهل العلم. وعرفنا كذلك المراد بالكتسب والكتسب وان في تكتسب فائتين الاولى الكف عن سؤالي الناس الاستغناء عن سؤال الناس. وثانية - 00:03:10

هاتان فائتين في التكتسر. عرفنا حكمه من حيث الوجوب ومن حيث الاستحباب ان كان عنده من تلزمته نفقة فهو وواجب ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. والوسائل لها احكام المقاصد - 00:03:41

وان لم يكن ثم من تلزمته نفقة وانما حاجة نفسه فقط فقط. فهذا في تفصيل. قيل بالوجوب وقيل بي استحباب والصواب كما ذكرنا انه يجب الا اذا حق التوكيل كما قال الامام احمد رحمة الله تعالى في صدق التوكيل وهو الا - 00:03:58

تستشرف نفسه الى احد البتة. فان حق التوكيل جاز له حينئذ ان يترك التكسن ثم ذكر من مما يكون من المروءة ان يتتجنب مواضع التهم وان بعدت. يعني بعد النظر اليها او بعد احتمال ان يقع العالم - 00:04:19

في ذلك وذكر في مؤخرته النوعي الحديث لا في ذكره ان شاء الله تعالى. ثم قال ولا يفعل شيئا يتضمن نقص مروءة او ما يستنكر ظاهرا وان كان جائزنا باطننا - 00:04:41

بمعنى ان الامر قد يكون جائز ويعتقد في باطننه انه حلال ولكن الناس قد لا يعرفون ذلك او يكون ثمة قول شائع لحرميته او نحو

ذلك. حينئذ اذا كان الامر كذلك فلا يفعل - 00:04:56

حاله ظاهرا ولو كان يعتقد جوازه. لئلا يساء فيه الظن ويطعن فيه فيكون سببا لي وقوع الناظر في الائم وحينئذ اما ان يخبره واما ان ان يتركه ولذلك قال فانه يعرض نفسه للتهمة وعرضه للحقيقة ويوقع الناس في الظنون المكرهه وتأثيم الواقعه -

00:05:12

فان اتفق وقوع شيء من ذلك حصل منه مظاهره انه منكر وفي باطنه انه جائز لحاجة او نحوها اخبر من شاهده بحكمه وبعذرها ومقصوده كي لا يأثم بسببه او ينفر ينفر وجهان يفعل يفعل او ينفر عنه فلا ينتفع بعلمه - 00:05:40

ذلك الجاهل به يعني جاهل الحكم عنيد يتباهي وكذلك يبتعد عن الواقعه فيه في الائم وكذلك تحصل الفائده في تعلم والتعليم منهم. قال ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم وذكر حديث صفية - 00:06:06

بنت حبي وهي اتها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم معتكفا فاتيته ازوره ليلا وحدثته ثم قمت لانقني باب اي لارجع وقام معي ليقلبني وكان مسكنها في دار اسامة بن زيد - 00:06:26

فمر رجلان من الانصار الصحابيان فلما رأيا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا يعني في المشي فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلمكما انها صفية بنت حبي فقالا سبحان الله يا رسول الله قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:49

ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم. واني خشيت ان يقذف في قلوبكما الله او قال شيئا رواه مسلم والبخاري ثم روى مسلم بعد ذلك عن انس رضي الله تعالى - 00:07:11

على علموا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مع احدى نسائه فمر به رجل فدعاه فجاء فقال يا فلان هذه زوجتي فلانة. فبین له النبي صلى الله عليه وسلم مع انه بعيد عن التهمة. ولذلك قال وان بعدت يعني التهمة كانت بعيدة - 00:07:31

ولا شك انها بعيدة عن النبي صلى الله عليه وسلم كل البعد ومع ذلك ناداه قال يا فلان انها زوجتي لئلا يقع في نفسه شيء عن اذنه يكفر فيما يتعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:52

فقال يا رسول الله من كنت اظن به فلم اكن اظن بك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من ابن ادم من الانسان مجرى الدم قوله على رسلمكما بكسر الراعي اي على هيئتكم. فما هنا شيء تكرهانه وفيه شيء محذوف اي يمشي على هيئته -

00:08:06

قوله اني خشيت اي خفت ان يقذف بكسر الذال المعجمة ان يلقي في قلوبكما شرها او قالا شيئا. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى قوله واني خشيت ان يقلب في قلوبكما شيئا - 00:08:29

كذا في رواية ابن مسافر وفي رواية معمرا سوءا او قال شيئا. وعند مسلم وابي داود واحمد من حدیث معمرا شرها بمعجمة قائم بدل سوءا وفي رواية هشيم اني خفت ان يدخل عليكم شيئا. ثم قال الحافظ رحمه الله تعالى والمحصل من الروايات - 00:08:46

ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينسبهما الى انهم يظنان به سوءا لانه لو حصل ذلك لکفراه وانما اراد ان يحمي النبي صلى الله عليه وسلم جناب ايمان الرجلين - 00:09:13

وعلل ذلك بان الشيطان يجري من الانسان بني ادم مجرى الدم قال لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينسبهما الى انهم يظنان به سوءا لاما تقرر عنده من قوة ايمانهما ولكن خشي عليهم ان يosoس لهم الشيطان ذلك لانهم غير - 00:09:31

معصوميه فقد يمضي بهما ذلك الى الهاك فبادر النبي صلى الله عليه وسلم الى اعلامهما حسما للمادة وتعليمها لمن بعده اذا وقع له مثل ذلك. حسما للمادة باعتبار الرجلين. تعليمها لمن بعده. يعني من الامة لمن وقع - 00:09:58

له شيء من من ذلك. يعني ما كان ظاهره يحتمل انه منكر لكنه في الباطن ليس الامر كذلك. فامرأة في الليل وقد يكون ثمة ظلمة ونحوها. ثم لا يعلم انها زوجة - 00:10:18

قد يشتبه على بعض الناس حينئذ ببيان ان هذه زوجته او اخته او نحو ذلك وتعليمها لمن بعده اذا وقع له مثل ذلك كما قال الشافعي رحمه الله تعالى انتهى كلام الحافظ - 00:10:32

فقد روى ابن عساكر في تاريخه أن الشافعي رحمه الله تعالى كان في مجلس ابن عبيدة سفيان فسأله يعني سفيان سأله الشافعي عن فقه هذا الحديث فقال الشافعي رحمه الله تعالى أن كان القوم اتهموا النبي صلى الله عليه - 00:10:45

عليه وسلم كانوا بتهمتهم أياه كفاراً لو حصل الفعل بالفعل أنها تهمة كفروا بالله لأن هذا طعن في النبي صلى الله عليه وسلم قال لكن النبي صلى الله عليه وسلم أدب من بعده فقال إذا كنتم هكذا يعني لسان المقال لسان - 00:11:03

الحال وليس بلسان المقال وقال إذا كنتم هكذا فافعلوا هكذا. يعني أن حصل منكم هذا ما ظاهره أنه يتحمل المنكر لكنه في الباطل ليس الأمر كذلك فافعلوا مثل فعلي بمعنى ماذا؟ إزالة الشبهة بالتنصيص على على كون هذه المرأة - 00:11:24

حججة له قال إذا كنتم هكذا فافعلوا هكذا حتى لا يظن بكم ظن السوء. لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يتهم وهو الله في أرضه فقال ابن عبيدة للشافعي جزاك الله خيرا يا أبا عبدالله ما يجيئنا منك إلا كل - 00:11:49

ما نحبه يعني جل شيئاً قد وقع في نفس ابن عبيدة من فهم النص. نقله السيوطي عنه في زهر الربا لكن قاله الحافظ الفتح عن الحاكم لفظ أن الشافعي كان في مجلس من عبيدة فسأله عن الحديث فقال إنما قال لهم ذلك لأنه خاف عليه - 00:12:10

الكفر أن ظنا به التهمة. لكن ما ظن النبي صلى الله عليه وسلم بهما ذلك وإنما هذا من باب حسم المادة فبادر إلى اعلامهما نصيحة لهم قبل أن يهلكا بقذف الشيطان في نفوسهما ما يهلكان به. وورود - 00:12:30

لفظ الهلك ونحوها في النص هو الذي جعل المصنف رحمه الله تعالى أن يقول وروي فتهلكه لم يروي في الأحاديث أو كتب مسندة هذا لهذا لفظ قال الحافظ في الفتح في الحديث فوائد - 00:12:50

منها التحرز عن التعرض لسوء الظن مطلقاً. لزوجة أو غيرها. ليس هذه هذه صورة فقط. والحكم معلم أو الصورة معللة هنئنا يقاس عليها ماذا؟ كل ما يكون ظاهره أنه محتمل للتهمة وفي الباطل ليس الأمر كذلك. حينئذ يبين للناس - 00:13:05

قال منها التحرز عن التعرض لسوء الظن والاحتفاظ من كيد الشيطان والاعتذار. احتفاظ من كيد الشيطان بمعنى أن فيه احتراماً على الشيطان. بمعنى النبي صلى الله عليه وسلم بين أن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم على ظاهره. كيف يجري الله أعلم - 00:13:25

وانما على على ظاهره كما يأتي بكلام القاضي رحمه الله تعالى. قال ابن دقيق العيد في الأحكام وهذا متأكد في حق العلماء. والشاهد الذي ذكره المصنفون في أدب العالم في نفسه. لأن العالم إذا وضع نفسه ووضع التهم وتكلم فيه الناس. من بقي - 00:13:46

ما لم يبقى أحد إذا كان العلماء يضعون أنفسهم في مقام الشبهات ومقام التهم حينئذ ما بقي أحد يتكلم فيه لأن هذا سيجعل الكلام واقعاً لا محالة لن تستطيع أن تقص السنة الناس ولابد من من الكلام. ثم سوء الظن هذا قد لا يستطيع الإنسان أن يدفعه عن عن نفسه - 00:14:05

فيقع الاشكال. ولذلك قال ابن دقيق العيد هذا أي البيان والحكم متأكد في حق العلماء ومن يقتدي بهم فلا يجوز لهم أن يفعلوا فعلاً يوجب ظن السوء بهم. لا يجوز له. لأن ظن السوء باعتبار العامة هذا محرم - 00:14:25

واذا امكن دفعه حينئذ وجبة. فما به ترك المحرم يرى وجوب تركه جميع من درى. اذا كان هذا الفعل وسيلة الى الترک وجب حينئذ. يقول ماذا؟ يكون واجباً. وسائل لها احكام المقادير. فإذا كان هذا الفعل الذي هو البيان وعدم الوقوع - 00:14:48

باتهم او الفعل الذي يكون ظاهره التهمة يكون ماذا يكتب في وقوع سوء الظن وجب تركه. و فعله حينئذ يكون ماذا يكون محظماً؟ اذا قيل الوجوب حينئذ نقيض التحرير. اذا الفعل محرم والترك واجب. الا اذا اذا بين - 00:15:08

ما جاء فيه في الحديث فلا يجوز لهم ان يفعلوا فعلاً يوجب ظن السوء بهم. وان كان لهم فيه مخلص يعني في الباطن يعتقد ماذا؟ يعتقد جوازه اذا كان كذلك لابد من من البيان. لأن ذلك يكون سبباً لسوء الظن بهم ولابطال الانتفاع بعلمهم. هذا اهم شيء. لانه اذا اذا - 00:15:28

قطع او سقطت هيبة اهل العلم حينئذ كيف ينتفع الناس بالعلماء يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم.

العلماء دخل الامراء تبعا. حينئذ نقول هذا اذا لم - 00:15:54

يكن العالم قد صان نفسه وعرضه ولو ظاهرا ويعتقد في الباطل الجواز حينئذ لا ينتفع به وجوده عدمه سواء عند الناس وهذا يعتبر اشكالا كثيرا قال ولابطال الانتفاع بعلمهم. وقد قالوا يعني قال الحكماء ونحوهم - 00:16:11

انه او اهل العلم انه ينبغي للحاكم يعني القاضي ان يبين وجه الحكم للمحكوم عليه اذا خفي عليه وهو من باب نفي التهمة بالنسبة الى الجحول في الحكم. يعني اذا كان الحكم عند القاضي يحتمل ان خصمه قد شك او وقع في - 00:16:35

نفوسهما شيء حينئذ لزمهما ماذا ان يدفع التهمة عن نفسه. اذا هي قاعدة عامة. سواء كان في حق المسلم او طالب العلم او العالم كل ما يكون فيه شبه او اشتباه - 00:16:56

في وقوع في تهمة ونحوها اما ان يترك العمل الفعل واما ان يبين اما ان يترك واما ان يبين قال النووي شرح الحديث رحمة الله تعالى وفيه استحباب التحرز من التعرض لسوء ظن الناس في الانسان عبر بالاستحباب. وابن دقيق في الاحكام - 00:17:10

عبر بي بالوجوب وهو اليق بالاصول والقواعد. يعني الوجوب اليق لان سوء الظن محرم سوء الظن وان كان اذا كان سوء الظن لقليلة ظاهرة هذا لا اشكال ليس هو الذي يعتبر محرما. وانما سوء الظن اذا لم يكن لقرينا حينئذ يعتبر محرم - 00:17:34

حينئذ المناسب كلام من دقيق العيد قال فيه استحباب التحرز من التعرض لسوء ظن الناس في الانسان وطلب السلامة والاعتدال بالاعذار الصحيحة. وانه متى فعل ما قد ينكر ظاهره مما هو حق وقد - 00:17:55

اخفاء ان يبين حاله ليدفع ظن السوء. هذا اذا بين حينئذ يستحب له ان يترك. واما لم يبين وجب عليه ان يترك وفي الاستعداد للتحفظ من مكائد الشيطان. يعني بين النبي صلى الله عليه وسلم حال الشيطان مع ابن ادم انه يجري منه - 00:18:15

جري الدم. اذا ماذا تصنع؟ تستعد وتحفظ عن مكائد الشيطان. فانه يجري من الانسان مجرى الدم فيتاذهب الانسان احتراز من وساوسه وشره والله اعلم. وقول ان الشيطان يجري من انسان مجرى الدم. قال القاضي وغيره قيل هو على ظاهره. بل هو -

00:18:37

والصواب انه على على ظاهره لانه غيب واذا كان كذلك فكل ما اسند من فعل وفاعل مبتدأ وخبر حينئذ يحمل على على حقيقته ولا يدعى المجاز الا بدليل صحيح واضح بين فان لم يكن مجالا فان لم يكن قرينا رجعنا الى الى الاصل وهذا لا يستحيل لا يستحيل عقلا ان - 00:18:57

الشيطان يجعل الله عز وجل له مكنته انه يدخل من المسام او نحوها في البدن ويجري مع الدم ما المانع كذلك الامانة حينئذ يبقى على على اصله. وحيثما استحال الاصل ينتقل الى المجاز وحيثما استحال الاصل اللي هو - 00:19:23

حقيقة حينئذ يبقى على اصله حيثما استحال الاصل حينئذ بوجب ان يحمل عليه اللفظ وان لم وان استحال حينئذ رجعن الى وجدنا ان هذا لا يستحيل فيبقى على على اصله. فقوله قيلا يقول الصواب هو هو المعتمد. قيل هو على ظاهره وان الله - 00:19:41

تعالى جعل له يعني الشيطان قوة وقدرة على الجري في باطن الانسان مجالي دمه. وهذا هو الصحيح وهو ان شاء الله تعالى وقيل هو الاستعارة اذا قيل استعارة او كناية فمعناه - 00:20:02

مجاز معناه انه مجاز وقيل هو على الاستعارة لكثره اغواهه ووسوسته فكانه لا يفارق الانسان كما لا يفارقه يعني دمك ملازم لك لا ينفك عنك. كذلك الشيطان ها لا لا ينفك عنك. لكن النبي قال يجري مجرى ما يجري مجرى. يعني المحل الذي يجري فيه الدم فيبقى على على اصله. وهذا لا يجري مجرى. يعني - 00:20:22

او لا يمكن لا الشيطان لا يجري مجرى الدم. مجرى الدم يعني العروق. حينئذ الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم يعني المحل الذي يجري فيه دم يجري فيه شيطانه. حينئذ اذا قيل المراد به كثرة الوساوس والاغواه ونحو ذلك للملازمة. اذا صار ماذا؟ صار منفكا -

00:20:50

حينئذ يصح النفي وهو عالمة المجاز انه لا يجري لا يجري قال قيل هو على الاستعارة لكثره اغواهه ووسوسته فكانه لا يفارق الانسان كما لا يفارق دمه. وقيل يلقي - 00:21:11

يلقي وسالته في مسام لطيفة من البدن فتصل الوسوسة الى القلب الله اعلم هذا يحتاج الى نص كيفية الاغواء يحتاج الى الى النصر. انما تكلم بعض السلف في اغواء ابليس لادم فيه في الجنة. كيف اغواه الى اخره؟ اما ما يتعلق بعموم - 00:21:29

الناس هذا يحتاج الى نص. اذا هذا الحديث يعتبر اصلا في هذا المقام. وقد علمنا مارا وتكرا ان اصول القواعد يكفي في تأصيلها حديث واحد صحيح؟ يعني ينظر هذا الحديث ينبني عليه ماذا؟ مئات الوف المسائل التي تتعلق بزيد وعمر وخالد الاخير للمتعلم - 00:21:50

العالم والحاكم كل واحد منهم لابد ان يقع في ماذا؟ في شيء لو رأه الناس لاتهموه به وهو في باطنها يعتقد ماذا يعتقد جوازه او يحتمل الوجهين جوازها والعدم. حينئذ لابد ان يبين او او يترك الفعل. اما ان يبين او يترك الفعل - 00:22:14

يوقع نفسه في التهمة قال الغزال يا ابو حامد تنظر كيف اشفع على دينهما فحرسهما يعني النبي صلى الله عليه وسلم. وكيف اشفع على امته فعلهم طريق التحرز من التهم. يعني ثم نظران نظر الى الرجلين وهم صاحباني من الانصار - 00:22:34

حرسهما النبي يعني حرس ايمان الرجلين ثم كذلك اشفع على الامة وبين لها كيفية التعامل معها مثل هذه المواقف قال فعلهم طريق التحرز من التهم حتى لا يتسهل العالم الورع - 00:23:00

المعروف بالدين في احواله فيقول مثلي لا يظن به الا خيرا اعجبنا منه بنفسه فان اورع الناس الذي هو من؟ محمد صلى الله عليه وسلم. فان اورع الناس واتقاهم واعلمهم - 00:23:21

فان اورع الناس واتقاهم واعلمهم لا ينظر الناس كلهم اليه بعين واحدة بل بعين الرضا بعض وبعين السخط بعضهم فيجب التحرز عن تهمة الاشرار اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم قد يكون راضيا عنه كالصحابة والمؤمنين وسائر من اتبع السلف. وبعضهم قد لا يرضي عن النبي - 00:23:41

صلى الله عليه وسلم كالمنافقين ومن تبعهم. حينئذ ثم جهتان فلابد من التحرز اذ لا يأتين عالم والى اخره. ثم يوقع نفسه في التهم وحينئذ يرید من الناس ان يحسنوا الظن فيه. قال ابن رجب رحمه الله تعالى - 00:24:07

بجامع البيان علوم الحكم وقوله صلى الله عليه وسلم في شرح حديث النعمان فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه. هذا حديث جليل ومن وقع في الشبهات وقع فيه في الحرام. قسم الناس الى قسمين وطوى قسما ثالثا. طوى يعني طواه - 00:24:27

يذكر القسم الثالث الذي نظر في الشبهات فصح عنده القول هذا خارج عن القسمة. وانما هنا قسم النبي صلى الله عليه وسلم باعتبار من لم يتبيّن له الحكم الشرعي في المشتبهات - 00:24:52

قال ابن رجب قسم الناس من امور المشتبه الى قسمين الامور المشتبه المنبه التي لا يتبيّن فيها الحق من من الحرام. ولذلك قال الحال بين الحرام بين وبينهما امور بينهما اي بين الحلال والحرام. وعرفنا انه ليس بحلال خالص وليس بحرام خالص - 00:25:05

في الجملة اعطاء الفقهاء وهو حكم صحيحة اعطاء ماذا؟ حكم الكراهة حكمه كرهه. حينئذ كل مسألة تمر بك في الفقه ولم يتراجع عنك قول ولم تكن مقلدا عنيد الاصل فيها الكراهة الا اذا كان ثم اصل اخر. ما الاصل فيه الحل يحمل على الحال كالبيوع ونحوها. ما الاصل فيه التحرير - 00:25:29

يحمل على على الاصل كالاظطاع ونحوها. ما لم يكن فيه اصل حينئذ نعطيه حكم الكراهة وهو اصل صحيح مطرد وقلبه لمن ذكره اهل الاصول لكن ذكره صاحب المراقي. قال قسم الناس في الامور المشتبه الى قسمين وهذا انما هو بالنسبة الى من هي مشتبهة - 00:25:57

عليه وهو ومن لا يعلمها. فاما من كان عالما بها واتبع ما دله علمه عليها فذلك قسم ثالث. رواه النبي وسلم لانه افضل الاقسام كما قال ابن رجب. لانه عالم وانضج له الحق. ولا شك ان درجة من اتضحك له الحق وعلمه بدليله اعلى من - 00:26:17

من لم يتبيّن له الحق ايها اعلى درجة الذي تبيّن له الحق بدليله اعلى درجة من الذي التبس عليه. لان هذا الالتباس قد يكون لقصور في في علمه او لقصور في - 00:26:37

في اجتهاده. اجتهاد قد يكون قاصرا. حينئذ ثم قصور اما في العلم واما في في الاجتهاد قال فذلك قسم ثالث لم يذكره يعني النبي

صلى الله عليه وسلم لظهور حكمه فان هذا القسم افضل الاقسام الثالثة. لانه علم - [00:26:52](#)

حكم الله في هذه الامور المشتبهه على الناس واتبع علمه في ذلك. واما من لم يعلم حكم الله فيها فهم قسمان احدهما من يتقي هذه الشبهات. يعني يبتعد عنها. تقوى الشبهات هنا واتقاوتها ان - [00:27:10](#)

ابتعد عنها قال من يتقي هذه الشبهات الاشتباهاه عليه. حينئذ اذا اتقاها فهذا قد استبرأ لدينه وعرضه استبرأ يعني طلب البراءة. طلبا طلب البراءة لدینه وعرضه. قال ومعنى استبرأ طلب البراءة لدینه وعرضه من النقص والشين - [00:27:30](#)

والعرض هو موضع المدح والذم من الانسان. يعني الجهة التي يمدح لها او يذم. التي يمدح لها اما قول اما عمل اما الى اخره. يعني ما يتعلق بذات الانسان وما يصدر عنه من قول او عمل او - [00:27:56](#)

او ترك قال والعرض هو موضع المدح والذم من الانسان. وما يحصل له بذكره نعم. وما يحصل له بذكره بالجمل مرح وبذكره بالقبيح قدح. فان كان القول يمدح حصل له المدح. وان كان القول يذم حصل له الذم. فالمدح والذم تابعان للقول والعمل - [00:28:14](#)

قالوا قد يكون ذلك تارة في نفس الانسان. يعني ما يقدح وما يذم في نفس الانسان. وتارة في سلفه ابائه واجدادي ونحو ذلك او في اهله قال فمن اتقى الامور المشتبهه واجتنبها فقد حصن عرضه من القبح والشين - [00:28:41](#)

داخلي على من لا يجتنبها. اذا اجتنب الشبهات حينئذ قد حصن عرضه. بخلاف الذي لا يجتنب الشبهات والمشتبهات حينئذ قد عرض عرضه للطعن والقدح قال وفي هذا دليل على ان من ارتكب الشبهات فقد عرض نفسه لقدح فيه والطعن. وهو كذلك كما قال بعض السلف - [00:29:01](#)

من عرض نفسه للتهم فلا يلوم من اساء به الظن من عرض نفسه لي للتهم فلا يلوم من اساء به الظن وهذا الذي جعل النبوي رحمة الله تعالى يحكم به بالاستجواب - [00:29:30](#)

لبالوجوب لان القرين قد وجدت قال وفي رواية للترمذى في هذا الحديث فمن تركها اي المشتبهات صبراء لدینه وعرضه فقد سلم الكلمة من الطعن. والمعنى انه يتركها بهذا القصد. وهو براءة دینه وعرضه عن النقص - [00:29:48](#)

لا لغرض اخر فاسد من رباء ونحوه. لان هذا من قبيل الورع كما مر معنا حينئذ قد يتورع مراءاته. والناس هذا لا يأكل اللحم الذي هذا مشتبه اللحم الذي يوجد في الاسواق. ان لم نجزم بتحريميه يقول هذا - [00:30:13](#)

مشتبه فقد يتركه امام الناس ويأكله في بيته تم تخالف بين بين النوعين حينئذ نقول هذا ماذا؟ هذا ترك ما هو مشتبه لكن لا لقصد براءة لعرضه بدليل لماذا؟ انه يفعله امام الناس. اذا لم ترك المشتبهات؟ بفرض صحيح؟ الجواب له. ليس لغرض صحيح - [00:30:30](#)

ولذلك قال والمعنى انه يتركها بهذا القصد وهو براءة دینه وعرضه عن النقص لا لغرض اخر فاسد من رباء ونحوه قال وفيه دليل على ان طلب البراءة للعرض ممدوح كطلب البراءة للدين ولهذا ورد ان - [00:30:54](#)

ما وقع به المرء عرضه فهو صدقة. قال وفي رواية في الصحيحين في هذا الحديث فمن ترك ما يشتبه عليه من الاثم كان لاما استبان اترا. يعني اذا ربي نفسه على ترك المشتبه - [00:31:14](#)

الذى لو فعله قد لا يقال بانه فعل محظيا. حينئذ ما موقفه من المحرمات الخالصة؟ يكون تركه لا من ابى اولى واحرى. اذا ترك المشتبه هل هو حلال ام حرام؟ فتركه للمحرم الخالص يكون من باب اولى واحرام. هذا الذي - [00:31:32](#)

يعني ان من ترك الاثم مع اشتباهاه عليه وعدم تحققه فهو اولى بتتركه اذا استبان له انه اثم. وهذا اذا كان تركه تحرزا من الاثم. فاما من يقصد التصنع للناس فانه لا يترك الا ما - [00:31:52](#)

يظن انه ممدوح عندهم تركه. يعني يترك تارة ويتبليس تارات. يترك بغض الاشياء ولا يترك بغض الاشياء. وانما مشتبهات من تركها وهو مخلص ربي نفسه على الاخلاص يستوي عنده جميع المشتبهات. لا يترك بعضها ويفعل بعضها. هذا تلاعب - [00:32:12](#)

ولا يترك امام الناس ثم اذا خلا وحينئذ فعل ما ما فعل. قل هذا يعتبر من من التلاعب وليس بقصد حسن. هذا هذا النوع الاول يتقي المشتبهات لكن بقصد صالح. القسم الثاني من يقع في الشبهات مع كونها مشتبهه - [00:32:34](#)

عند انتبه هذا قيد يقع في المشتبهات او الشم بشرط ان تكون مشتبهه عنده. اما اذا تبين له الحق لا يكون ماذا؟ لا يكون مشتبهها انه

علم الحق بدلية فاما من اتي شيئا مما يظنه الناس شبهة - 00:32:54

لعلمه بأنه حلال في نفس الامر. فلا حرج عليه من الله في ذلك. وكذلك يعني يعلم ان هذا الاكل وهذا الذبح حلال والناس يظنونه حراما. حينئذ يفعل ما يعتقد انه حلال هذا الاصل. لكن اذا خشي من طعن الناس عليه بذلك - 13:13-00:33

جاءت المسألة التي في حديث النبي صلى الله عليه وسلم انها صافية. ان خشي من الناس طعنا وقدحا في دينه وعرضه فحين يأتي العمل الذي مر معنا لكن اذا خشي من طعن الناس عليه بذلك كان تركه حينئذ استبراء لعرضه فيكون حسنا عبر - 00:33:33

طبيب حسن وهذا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لمن رأه واقفا مع صافية انها صافية بنت حبي. وخرج انس الى الجماعة. انس ابن مالك خرج الى الجماعة فرأى الناس قد صلوا يعني فاتته الصلاة. ورجعوا فاستحبوا ودخل موضع لا يراه الناس - 00:33:53

فيه لانه قد يكون معدورا قطعا ونقول هو معدور فباحسان الظن بالصحابة انصح عنه هذا الاثر. حينئذ يقول هو معدور لو الناس ماذا يصنعون؟ ماذا يقولون؟ لن يتركوا فيه قليلا ولا ولا كثيرا. اليك كذلك؟ هل ترك الصلاة لم يصلني الى اخره. حينئذ - 00:34:16 مثل ذلك ينفك عن الناس ولا لا يروننه قال وخرج انس الى الجمعة فرأى الناس قد صلوا ورجعوا فاستحبوا ودخل موضعا لا يراه الناس فيه وقال من لا يستحبني من الناس لا يستحبني من الله واجزه الطبراني مرفوعا ولا يصح يعني الجزء الاخير من لا يستحبني الى اخره ترى للطبراني مرفوع - 00:34:36

عن ولا يصح. قالوا وان اتي ذلك لاعتقاده انه حلال يعني اتي بالمشتبهات تلبس بها ووقع فيها. لاعتقاده انه حلال اما باجتهاد سائغ او تقليل سائغ. وكان مخطئا في اعتقاده فحكمه حكم الذي قبله. بمعنى ماذا؟ انه ان فعل ذلك - 00:35:00 فهو مأجور لانه باجتهاد سائغ يعني يجوز شرعا او تقليد سائغ يعني من يجوز تقليده. حينئذ يكون ماذا؟ يكون مأجورا هذا الاصل. لان يظن انه قد اتبع الحق. هذا اشبه ما يكون بمن ظهر له الحكم الشرعي. يعني قلنا القسم الثالث طواه النبي صلى الله عليه وسلم. لماذا؟ لانه قد - 00:35:25

علم ثم العلم واما ان يكون بنفسه كان يكون اهلا واما ان يكون بغيره كمن يقلد عالما. حينئذ اذا قال العالم هذا هذا اللحم حلال. وهو مشتبه عند الناس فاذا كان بناء على ثقته - 00:35:45

في هذا العالم هل يكون مشتبها له ؟ الجواب له ولو كان العالم قد اخطأ فيه بالحكم لماذا ؟ لأن هذا لا لا يترتب على مقلد وانما على على المقلد قال فان كان الاجتهاد ضعيفا او التقليد غير سائغ وانما حمل عليه مجرد اتباع الهوى فحكمه حكم من اناه - 00:36:00  
مع اشتباهه عليه. اذا فرق بين اجتهاد سائغ وتقليد سائغ وبين ان يكون الاجتهاد ليس بسائغ او تقليد ليس بسائغ وكان متبعا لهواه.  
قال والذى يأتى الشبهات مع اشتباهاها عليه فقد اخبر عنه - 00:36:23

النبي صلى الله عليه وسلم انه قد وقع في الحرام فهذا يفسر بمعنىين. كيف وقع في الحرام؟ والنبي صلى الله عليه وسلم لم حراما خالصا. صحيح؟ قال الحال بين والحرام بين. اذا هذا خالص وهذا خالص. بينهما امور - 00:36:43

يعني محتملة تردد فيها الناظر هل هي حلال أم حرام؟ ولم يترجى عنده شيء لا باجتهاده ولا بتقليله فان تلبس بها حكم النبي صلى الله عليه وسلم بأنه قد وقع في الحرام. كيف وقع في الحرام؟ قالوا يفسر به بمعنىين احدهما ان يكون ارتكابه للشبهة - 00:37:03 مع اعتقاده انها شبهة. ابن رجب يؤكّد على هذا القيد يعتقد انها شبهة ويأتيها قال يكون ذلك ذريعة الى ارتكابه الحرام. يعني كمن ياتا بالشريك لله في حمله لانه شريك له فـ 00:37:22 - نعم

تخشى عليه من الواقع في الشرك الكبير. كذلك ما يتعلّق بالبدعة بدعوة بريد إلى الكفر. حينئذ يخشى عليه هذا أن يقع فيه في الكفر. فلما قرأه من مصحف البدعة فقرأه وقف في الكفر. بهذا الملاعنة لاتهم حرام الكفر. لامناع الكفر. البدعة - 00:37:41

بريد نداء مآلـه الى ان يأتي بـدعة تـكـفـرـه. تـخـرـجـوا مـيـنـ؟ مـنـ الـمـلـةـ. كـذـلـكـ مـنـ وـقـعـ فـيـ الشـرـكـ الـاـصـفـرـ. حـيـنـئـذـ فـقـدـ وـقـعـ فـيـ الـاـكـبـرـ لـاـنـهـ

00:38:01

والتسامح. اذا جرأ نفسه على المشتبهات وهو في نفسه شيء متردد انه محرم. حينئذ هذا مآلء الى ان يقع في في الحرام الخالص -

00:38:23

وفي رواية في الصحيحين لهذا الحديث ومن اجترأ على ما يشك فيه من الاتهام او شك ان ي الواقع ما استوى هذه الرواية في الصحيحين وهي واضحة مؤيدة لي لهذا المعنى. قال ومن اجترأ تجرأ على ما يشك فيه من -

00:38:51

كالاتهام يشك فيه انه حرام او لا؟ قال او شك او شك هو لم يقع اذا او شك صار قريبا او شك ان ما استبان يعني انه اثم ومحرم. وفي رواية ومن يخالط الريبة يوشك ان يجوز -

00:39:11

ترى ان يقرب ان يقدم على الحرام من محضه. والجسور المقدام الذي لا يهاب شيئا ولا يراقب احدا. ورواه بعضهم يدشن بالشين المعجم ان يرتفع والجسر الرعي وجشرة الدابة اذا رعن اذا رعيتها اذا -

00:39:31

من وقع في الشبهات فقد وقع في الحرام. ما المراد به؟ النبي صلى الله عليه وسلم قسم الحرام او قسم الاحكام حلال بين حرام من بين وبينهما امور مشتبهات. من وقع في المشتبهات فقد وقع في الحرام. بمعنى انه يتجرأ في المستقبل فيقع في -

00:39:50

محرم الخالص. وفي مراسيم ابي المتوكل الناجي عن النبي صلى الله عليه وسلم من يرعى بجنبات الحرام يوشك ان يخالطه. ومن تهاون بالمحقرات يوشك ان يخالط اذا هذا معنى صحيح. والمعنى الثاني ان من اقدم على ما هو مشتبه عنده لا يدرى اهو حلال او حرام -

00:40:10

فانه لا يؤمن ان يكون حراما في نفس الامر ان يكون حراما في في نفس الامر. بمعنى انه قد وقع في الحرام يعني الحرام الذي يكون عند عند الله عز وجل -

00:40:38

لا يدرى اهو حلال او حرام فانه لا يؤمن ان يكون حراما في نفس الامر فيصادف الحرام وهو لا يدرى انه حرام. وقد روي من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات. فمن اتقاها كان ازه -

00:40:52

ديني وعرضه ومن وقع في الشبهات او شك ان يقع في الحرام كالمرتع حول الحمى يوشك ان ي الواقع الحمى وهو لا لا يشعر اخرجه الطبراني وغيره. لكن المعنى الاول اصوب -

00:41:12

لماذا؟ لانه اذا اذا الاصول تدل على انه اذا تردد بين حلال وحرام رجع الى الاصل رجع الى الى فان كان الاصل الحل حينئذ قلنا بالحل. واذا كان الاصل التحرير حينئذ به بالتحريم. واذا لم يكن اصل -

00:41:29

حينئذ نقول ما تردد فيه لا يعطى حكما للتحريم. وانما يعطى حكم الكراهة. واذا كان كذلك فالمعنى السامق يكون اولى. مسألة ذكرها رحمة الله تعالى وهي جيدة قال واختلف العلماء هل يطيع والديه في الدخول في شيء من الشبهة ام لا -

00:41:49

يعني اذا كان امر مشتبه وظيفة فيها شبهة وامرها ابوه ان يدخل هل له طاعة او او لا؟ قال هنا فروي عن بشر بن الحارث قال لا طاعة لهم في الشبهة. لا طاعة لهم في الشبهة. وعن محمد -

00:42:07

مقاتل العباداني قال نطيعهما وتوقف احمد في هذه المسألة. توقف في في هذه المسألة وقال يداريهما وابي ان يجيب فيها. وقال احمد اذا هذه مسألة مما قد يقع فيها الناس في نزاع. هذا بناء على ماذا -

00:42:28

على ان الوالدين يطاعان في كل شيء سواء كان تعلق الامر او النهي بهما ام لا قلنا الصواب والتفصيل انه ان كان الامر يرجع الى الوالدين يعني خدمة لهم ومصلحة كل منهم وجة -

00:42:48

القدرة والا يللا يجب انما يكون مستحبنا. يعني اذا امر ابنه بي بامر يتعلق به. تزوج لا تتزوج. لا تجب فيه الطاعة انما تستحبها تعمل او لا تعمل حينئذ لا تجب الطاعة حينئذ نقول هذا مستحب واما اذا عادت اليه الى الوالدين حينئذ تجب -

00:43:08

قال وقال احمد لا يشبع الرجل من الشبهة لو اكل لا تشبع ولا يشترى الثوب للتجميل من الشبهة وتوقف في حد ما يؤكل وما يلبس منها. يعني اذا اضطر ليس عنده مال الا مشتبه. حينئذ يأكل لكن لا يشبع. وهل يتزين او لا -

00:43:29

الثياب هذا اختلف قوله وقال في التمرة يلقيها الطير لا يأكلها مشتبها كذلك قال ولا يأخذها ولا يتعرض لها. وقال الثوري في الرجل

يجد في بيته الأفلس او الدرهم. احب الي ان يتمنه عنها يعني - [00:43:47](#)

من اتاه ضيف فسقطت منه. صحيح هذا محتمل اذا فيه احتمال اذا كان كذلك اذا لا يأكلها احب الي ان يتمنه عنها. يعني اذا لم يدرى من اين هي ؟ اما اذا علم ورأى فيها علامة او نحو ذلك. فهي له. وكان - [00:44:05](#)

بعض السلف لا يأكل الا شيئا يعلم من اين هو يعني ايه يفحص ؟ لا بد مين من هذا ؟ وهذا في الزمن الاول لم يكن ثم مطاعم مستوردة الى اخره. وكان يتحرى السلف - [00:44:24](#)

لا يأكل شيئا الا يعلم من من اين هو ؟ من اين هو ويسأل عنه حتى يقف على اصله. وقد روي في ذلك حديث مرفوع الى ان فيه ضعفا. قال السفاريني انتهى كلام رجب رحمة الله تعالى. فان - [00:44:38](#)

اذا كان مظنة مفسدة ولم يكن هناك مصلحة راجحة فانه ينهى عنه شرعا. وهذا الذي ذكره ابن دقيق العيد في الاحكام وهو ادق واصوب. الفعل اذا كان مظنة مفسد الاصل فيه انه ماذا ؟ انه مباح. لو كان محربما لا اشكال انه الاصل فيه - [00:44:53](#)

على اصله لكن اذا كان فيه شبهة او كان مباحا ثم صار ماذا ؟ مظنة للوقوع فيه بالفسدة وحينئذ ينهى عنه ينهى عنه فان الفعل اذا كان مظنة مفسدة ولم يكن هناك مصلحة ولم يكن هناك مصلحة راجحة - [00:45:13](#)

او مصلحة راجحة فانه ينهى عنه شرعا. وعلى ولادة الامور القيام في ذلك بما امر الله ورسوله والنهي عن ما نهى الله عنه ورسوله يعني اذا كان الامر يتعلق ولادة الامور. ثم قال المصنف رحمة الله تعالى السادس يعني النوع السادس من الاداب - [00:45:33](#)

المتعلقة بالعالم وعرفنا ان هذه الاداب ليست خاصة بي بالعلماء بل هي عامة. ولذلك نقتب في تفصيله لأن مما يحتاجه طالب العلم. واهم ما يقصد طالب العلم لنفسه هو اصلاح ظاهره وباطنه - [00:45:53](#)

اصلاح ظاهره وباطنه هذا هو الاساس وهذا هو المنهجية الصحيحة التي يبتدا بها طالب العلم وليس هذا بالامر العسير وليس هذا بالامر الذي ينتظر حتى ينتهي كذلك يظن بعضهم حتى التقوى التي هي اصله واجتناب المحرمات الظاهرة وكذلك فعل الواجبات يظن انها تكون نتيجة العلم يعني - [00:46:12](#)

نتيجة الشيء خارجة عنه قل لا العلم لن يقوم الا على قدم الاخلاص. لابد من هذا. يعني اصلاح الباطن يكون سببا عظيما في تلقي العلم قد عرفنا سابقا لو ادرك طالب العلم هذه الفائدة مما نص عليه العلمي ان العلم من هداية التوفيق. يعني يهدي الله عز - [00:46:35](#)

وجل من يشاء صفاء. الله عز وجل يصطفى. ولذلك مر معى الله اعلم حيث يجعل رسالته قلنا ماذا عاصما وفرعا. الله اعلم حيث حيث هذه تدل على ماذا مكانى المكان الذي يصلح للرسالة اصلا الانبياء فرعا من ؟ العلماء - [00:47:02](#)

والانبياء اصحاب ظاهرة وباطنة. كذلك من اراد العلم. حينئذ لا بد من اصلاح باطنه وظاهره. وهذه الادارات المنهجية وتعرف كيف تلقي العلم ؟ اولا ان تصلح قلبك وتعرف الطريق الى ذلك - [00:47:26](#)

قال السادس من الاداب ان يحافظ على القيام بشعائر الاسلام وظواهر الاحكام كاقدمة الصلوات الى اخرها هذا النوع من الادب يتعلق بالعمل بالعلم ان يحافظ ان ما دخلت عليه بتاويلى - [00:47:43](#)

مصدر اي المحافظة السادس المحافظة. المحافظة هذا خبر. والسادس مبتدأ وهو نعت لمنعوت محفوظ النوع السادس اذا السادس ان يحافظ اي المحافظة. المحافظة على القيام بشعائر الاسلام وظواهر الاحكام. اذا العمل بالعلم - [00:48:08](#)

المحافظة على العمل بالعلم والا ما الفائدة ليس العلم ما ما حفظ. العلم ما نفع. كما قال الشافعى رحمة الله تعالى. واذا كان كذلك متى يكون العلم نافعا اذا عمل به واذا لم يعملا به يكون ماذا ؟ وبالا وشرا وحجة عليه - [00:48:30](#)

ولو كان حفظا للقرآن ولو كان حفظا للقول لو كان حفظا للصحيحين ولو كان حفظا ولو ولو قل ما شئت من سائر العلوم الشرعية اذا لم يتوج هذا العلم بالعمل فهو وبال عليه. صار حجة حجة عليهم. اذا اذا لم يعملا - [00:48:52](#)

نهار ماي ما يتصور ان يعملا به شعائر الاسلام. يعني الاعمال الظاهرة التي اجمع عليها اهل العلم وبه يحصل التمايز بين مسلمين والكافر اذا المحافظة على العمل بالعلم ومن ذلك شعائر الاسلام - [00:49:11](#)

شعائر الاسلام هكذا اضافها المصنف الى الاسلام وهو مصطلح معروف عند اهل العلم ان كان الله عز وجل قال شعائر اللام يعني

اضاف اليه جل وعلا وهي بمعنى واحد - 00:49:30

شائع الدين شعائر الله شرائع الاسلام كلها بمعنى واحد. قال الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله وقال تعالى ذلك ومن يعزم شعائر الله اضاف الله لها . علما فانها من تقع . القلوب فسمها الله - 00:49:43

عز وجل شعائر الله وكذلك لكن اكثرا اهل العلم على انهم يعبرون بي بشعائر الاسلام. واذا قال الله تعالى شعائر الله الله عز وجل المعمود وشرع الاسلام ان الدين عند الله الاسلام - 00:50:04

ودخل فيه اليمان اذا اطلق الاسلام دخل فيه فيه اليمان. حينئذ اصول الاسلام واصول اليمان كلها تعتبر من من الشعائر قال البغوي  
شعائر الله اعلام دينه. شعائر الله التي هي، شعائر الاسلام التي هي، شرائع الدين - 18:50:00

اعلام دينه اصلها من الاشعار وهو الاعلان وحدها شعيرة وكل ما كان معلماً لقربان يتقرب به الى الله تعالى من صلاة ودعاء ذبيحة فهو  
شعرة فاذا كان ذلك كذلك فاركان الاسلام كلها من الشعائر - 00:50:38

واصول الایمان كلها من من الشعائر. لكن اصول الایمان لما لم تكن ظاهرة. فاكثر العلم لا ينصون على ذلك. وان كان شيخ الاسلام قد التهجد الكفار من اهم الشعائر التي تميز بها مسلموه: عن: عبدهم. قال: - 00:51:03

وكل ما كان معلمًا بقربه يتقرب به إلى الله تعالى من صلاة ودعاء وذبيحة فهو شعيرة فالتطاف وال موقف والمنحر كلها شعائر الله.  
مناسك كلها شعائر الله عز وجل . ومثلها المشاعر والمراد بالشعائر هنا يعني . فـ الابية المناسك - 00:51:21

التي جعلها الله اعلاما لطاعته والصفا والمروة منها حتى يطاف بها جميعا ولذلك هي ليست قابلة لي مني وكذلك عرفات ومزدلفة  
ونحوها كا هذه ليست قابلة لـ الالتحامـ بعـنـ ما حـدـثـ 00:51:41

الشارع يجب ان يكون ماماً؟ ان يكون محدداً. اذا كانت معالم وكذلك مشاعر دل على انها معلومة الحدود وانما صارت معالم وكانت مفتوحة كل من هب ودب حينئذ يزيد وينقص. حينئذ ما صارت ماماً؟ ما صارت مشاعره وما صارت معاني. وهذا يدل على ان

السابق وليس ما حدث فيه ما حدث. قال والمراد بالشعائر هؤلاء المناسك التي جعلها الله اعلاما لطاعته فالصفا والمروة منها حتى يطاف بها جميعا قال القرطبي قوله تعالى من شعائر الله ام من معالمه ومواضع عباداته وهي جمع شعيرة. والشعائر المنعبدات -

التي اشعرها الله تعالى اي جعلها اعلاما للناس من الموقف والسعى والنحر وشعار العلامة يقال اشعر الهدي اعلمه بغرز حديدة في  
سماوه من قهقه اشعدت اه اعامت قا الاكمه بت نقاهاه - 00:52:47

بديلا تراهم شعائر قربان بهم يتقربيون. قال الزجاج شعائر الله المعالم التي ندب اليها وامر بالقيام فهو اعم. يعني تعبير الزجاج اجود  
لله انه اعم فيشما حننذ كا عبادة حعلاما الله عز وجا معلما - 00:53:07

قال شعائر الله المعالم التي ندب اليها وامر بالقيام بها واحدتها شعيمه. قال ابن عطية والشعائر جمع شعيرة وهي كل شيء لله تعالى  
فهي امر اشعره بذاته امر الله عز وجل امركم ماذا يرکم: شعيمه قال شعيمه قال شعيمه قال شعيمه قال شعيمه قال شعيمه

ابن تيمية رحمه الله تعالى ومن الدلائل يعني على النبوة الشعائر مثل شعائر الاسلام الظاهرة التي تدل على ان الدار دار هذا لا يكون  
د. داoud Al-Harbi: ملخص دليل النبوة - فرق بين النبوتين بهذا الاعتبار فالله اعلم - 00:53:47

والعيد ونحو ذلك كله يعتبر ماذا؟ يعتبر من الشعائر لأنها أمور ظاهرة. قال الشعائر مثل شعائر الاسلام الظاهرة التي تدل على ان الدار  
دار الله كالاذان والحمد والاعان. قال الدارنه اعلم انه رحـ. لاظهار الفدائـ. 00:54:07

وهذا الذي ذكره المصنف رحمة الله تعالى قال المحافظة على القيام بشعائر الاسلام يعني القيام بها والاتيان بها. قال الرازق يعلم انه  
00:54:27- ح- اخبار الفائدة- م- الامانة والذلة النها شعائر الله الامانة متقاها من تحققا العز فـ ح- بنـ الفـ التـ هـ مـ

فيجب نفي التهمة بالاظهار يعني لابد من من اظهارها. واحفاؤها لا يؤدي ذلك. ولذلك قال انما في التوابل يعني هذا شأن التوابل. واما الشأن الشعائر فالاظهار الا اذا اظهر التوابل يقتدى به. قال ابن السعدي رحمة الله تعالى في قوله تعالى ذلك ومن يعظم شعائر الله

فانها من تقوى القلوب - 00:54:47

قال اي ذلك الذي ذكرنا لكم من تعظيم حرمات وشعائره قال والمراد بالشعائر اعلام الدين الظاهرة ومنها المناسك  
كلاها كما قال تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله ومنها هدايا والقربان - 00:55:15

وتقدم ان معنى تعظيمها اجلالها. لابد يكون بالقلب يعظمها. والقيام بها يعني ان بها هذا من تعظيمها بل هو الاصل وهو فرع لما يكون  
فيه في القلب. شعائر الله تعظيمها القيام بها والاتيان بها. قال وتمكيله على اكمل ما يقدر عليه العبد - 00:55:35

ومنها الهدايا تعظيمهم استحسانها واستسمانها وان تكون مكملة من كل وجه فتعظيم شعائر الله صابر من تقوى قلوب يعني الذي  
يعظم شعائر الله انما يعظمها لتقواه الله عز وجل. فالمعظم لها يبرهن على تقواه - 00:55:59

وصحة ايمانه. لأن تعظيمها تابع لتعظيم الله واجلاله. وهذا كلام حسن منه رحمة الله تعالى وثم شعائر الاسلام وثم ما هو دون دون  
ذلك. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى فلا يجتمع شعائر الكفر - 00:56:19

مع شعائر الاسلام لا يجتمعان لما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجتمع قبلتان بارض ولها شرط عليهم عمر والمسلمون رضي الله  
عنهم الا يظهروا شعائر دينهم. فلا يمكن لهم ببناء كنائس ولا معابد ولا نحو ذلك. لا يجتمع شعائر الاسلام مع - 00:56:39

شعائر الكفر فالمحافظة على الشعائر من العمل بالعلم وقوله وظواهر الاحكام هذا من اضافة الصفة الى الى الموصوف اي الاحكام  
الظاهرة فهو بمعنى الشعائر فليكن من شيمه العالم حقا - 00:57:04

فليكن من شيمه العالم العمل بعلمه تكون الغاية الذي يجعله طالب العلم نصب عينيه ليعمل بي بعلمه والا لو وصل الى كونه عالما لكن  
باعتبار العلم بالمسائل وادراك المسائل قلنا هذا ليس ليس من العلم في شيء. قوله وظواهر الاحكام اذا فليكن من شيمه - 00:57:25  
عالم العمل بعلمي وحث النفس على ان تتأمر بما يأمر به ولا يكن من قال الله تعالى فيهم مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها  
كمثال الحمار يحمل اسفارا. صفر قلنا الكتاب اسفارا يعني كتابا. بل نحن - 00:57:49

تجد ماذا؟ تجد الى علماء لا يحتاج الى حمير يحملون ماذا؟ الكتب ثم لا لا يعملون بما فيها. اذا قال مثل حملوا التوراة اذا حفظوها  
وعلموا ما فيها لكن ما عملوا بها كمثال ماذا؟ كمثال الحمار شبه الله عز وجل بحمار يحمل اسفارا ولا يدرى - 00:58:09  
ما هي؟ لا لا يعلمها قال قال قتادة في قوله تعالى وانه لذو علم لما علمناه يعني انه عامل بما علم وانه لذو يعني صاحب علم لما علمناه  
يعني عالم وعامل يجمع بينهما. واما العالم الذي لا يعمل وهذا - 00:58:29

ليس من اهل العلم في شيء. وقال علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه انما زهد الناس في طلب العلم لما يرون من قلة دائمها علم  
بما علم. وكذلك يعني يخالط طلاب العلم. ثم يجدهم كفирه من العوام. اذا لماذا اطلب العلم - 00:58:52

اذا كان العلم لا يؤثر بطلاب العلم العماني حينئذ هل ينشط طلب العلم؟ الجواب لا. اذا لم يرى اثر العمل او اثر العلم على طالب علم  
فعمل فصار من اتقيناء الله عز وجل من اولياته. حينئذ نقول لا فائدة فيه ويكون هذا من التزهير - 00:59:12

ايدي في العلم ولذلك العالم قد يفسد اكثرا مما يفسد غيره ولو كان من الفسقة من هذه الشهوات لماذا؟ لانه اذا لم يمتثل بما علم  
حينئذ ظن الناس ان هذا من العلم وليس من العلم في شيء - 00:59:32

انما زهد الناس في طلب العلم لما يرون من قبلة انتفاع من علم بما علم وقال ابو الدرداء اخوف ما اخاف اذا وقفت بين يدي الله ان  
يقول قد علمت فماذا عملت اذا علمت - 00:59:48

علمت علمتك اعطيتك العلم اذا ما النتيجة؟ ماذا عملت به؟ ماذا عملت به؟ وكان يقال خير من قولي ها فاعل وخير من الصواب قائله.  
وخير من العلم حامله. وليتتجنب ان يقول ما لا يفعل - 01:00:07

وان يأمر بما لا يأمر به. وان يسر غير ما يظهر. ولا يجعل قول الشاعر هذا اعمل بقول وان قصرت في عملي ينفعك قولي ولا يضررك  
تقصيرني. يعني قد يقول قائل - 01:00:28

وهذا ذكره بعضهم قل اعمل بي بعلمي ولا يضرك ماذا تقصيرني انت تسائل عن ماذا تسأل عن هذا من الجهل والحمامة التي قد وقع  
فيها ما وقع في في هذا الزمان قل له انت لماذا تقصير انت عالي - 01:00:49

النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه انه قصر لحيته لماذا تجعلها خليجياً؟ لماذا؟ قال لك ماذا؟ لك علمي وليس لك بعملي هذا جهل هذا جهل وحمق. اعمل بقول - [01:01:04](#)

وان قصرت في عملي ينفعك قولي ولا يضرك تقصيرني. هذا غلط وجهل وعدم معرفة للعلم. لا يجعل هذا عذرا له في تقصير يضمره وان لم يضر غيره. فان اعذار النفس يغريها ويحسن لها مساوئها. اذا اعذر - [01:01:18](#)

وطلب المعاذير اذا افتح له الباب ولا شك ان من من كان ذا علم الحيل التي يذكرها بعض اهل العلم كالاحلاف غيرهم حينئذ افتح له الباب لن يسد. يعني سيعتبر الشخص وسيجد المخارج في كل شيء. سيسأله ثوبه - [01:01:38](#)

يحلق لحيته ووالى اخره وتزوج التسع والعشر كل ذلك موجود فيه في كلام اهل علمه. اذا ماذا بقي؟ لن يأتي بي بسنة البتة فاذا تتبع الرسل قال السلف اذا تتبع الروح تزلت. لانه سيأتي كذلك على ماذا؟ على عقيدته على ولذلك لما كان الامر كذلك - [01:01:56](#)

ووجدت من وجدت من من ينتمي الى علم الان ليس عليه مظاهر العلم اصلا لا في ثوبه ولا في ازاره ولا في بشته ولا في لحيته ولا اشياء كثيرة جدا لانه ليس من من اهل العلم واخذ ماذا؟ اخذ بهذه - [01:02:16](#)

القاعدة الفاسدة لك قولي وليس لك عملي. لا تسألني عن عن العمل هذا باطن قال فان من قال ما لا يفعل فقد مكر. قال ماذا يفعل؟ فقد مكر. يعني بغيره. ومن امر بما لا - [01:02:31](#)

اثمروا فقد خدعا ومن اسر غير ما يظهر فقد نافق بل ربما كان ذلك سببا لاغراء المأمور بترك ما امر به عنادا وارتكاب ما نهى عنه قيادة. قال كاقامة الصلوات - [01:02:49](#)

اذا المحافظة على القيام بشعائر الاسلام وظواهر الاحكام. هذا الاصل الاصيل الذي بعض عليه العالم. وليس العالم فحسب بل كل مسلم يجب عليه اقامة شعائر الاسلام وظواهر الاحكام. ثم مثل - [01:03:07](#)

اقامة الصلوات وما عطف عليه. قال كاقامة الصلوات في مساجد الجماعات ذكر امثلة للشعائر والكافرون للتمثيل لا للحاصلين وهذه الشعيرة وهي اقامة الصلوات في المساجد والجماعات معلومة من الدين ميم الضرورة - [01:03:25](#)

الصلوة الجماعات التي تقام في المساجد من شعائر الاسلام الظاهرة وسننها الهدية. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى اتفق العلماء اتفقوا العلماء قال اتفقوا يعني يجمعوا. اتفق العلماء على انها من اوكد العبادات - [01:03:44](#)

واجل الطاعات. واعظم شعائر الاسلام دعاء الاسلام لان منها ما يكفر بتركه ومنها ما لا يكفر بتركه. صحيح؟ اذا ما يكفر بتركه وهذا في الصلاة. فعل ذلك على ان الصلاة اعظم شعائر الاسلام. الظاهر التي تظهر للناس. اذا اعظم شعائر الاسلام - [01:04:03](#)

هي الصلاة. لان تاركها يعتبر كافرا باجماع الصحابة رضي الله تعالى عنهم. اتفق العلماء على انها من اوكد العبادات واجل واعظم شعائر الاسلام. وعلى ما ثبت في فضلها عن النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال تفضل صلاة - [01:04:29](#)

في الجماعة على صلاته وحده بخمس وعشرين درجة هكذا في حديث ابي هريرة وابي سعيد خمس وعشرين ومن ابن عمر بسبعين وعشرين وثلاثة في الصحيح ثم قال ومن ظن من المتنسك يعني اهل التصوف والتنسك والتنسك - [01:04:49](#)

ومن ظل من المتنسك ان صلاته وحده افضل اما في خلوته واما في غير خلوته فهو مخطئ ضال مبتدع يعني جاءت الادلة بل هذا من المعلوم من الدين بالقرآن ان الصلاة في المسجد جماعة افضل. بقطع النظر عن كونها واجبة او لا؟ افضل - [01:05:09](#)

لو قال صلاته في بيته افضل من الصلاة في المسجد مبتدأ او لا مبتدأ هذا تشريع هذا يخشى عليه من الكفر. لماذا؟ لان فضيلة الصلاة في المسجد هذا مجمع عليه - [01:05:32](#)

يعني من المعلوم من الدين بالضرورة فاذا اعتقاد ان صلاته في بيته في خلوته او في غار او في جبله ونحو ذلك عند المتتصوف انه افضل من مساجد حينئذ هذا يقع فيه باشكال. ولذلك قال فهو مخطئ ضال وفي موضع اخر قال فهو مبتدع ضال - [01:05:47](#)

واضل منه من لم ير الجماعة الا خلف الامام المعصوم. الراهنون تعطل المساجد عن الجمع والجماعات التي امر الله بها ورسوله وعمر المساجد بالبدع والضلالات التي نهى الله عنها ورسوله وصار - [01:06:05](#)

مشابهة لمن نهى عن عبادة الرحمن وامر بعبادة الاوثان. يعني الراهنون يرون الناس الصلاة لا تكون الا خلف امام المعصوم فان الله

سبحانه شرع صلاته غيرها في المساجد كما قال تعالى ومن اظلم من منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه وسعي في - 01:06:21

وقال تعالى قل امر ربي بالقسط واقيموا وجوهكم عند كل مسجد. وقوله انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الآخر واقام الصلاة واتي الزكاة ولم يخش الا الله فعسى اولئك ان يكونوا من المهددين. اذا هذا متواتر باقامة الصلاة - 01:06:43

في المساجد فمن ادعى فضيلة الصلوات جماعة لا في المساجد فهو مبتدع ضال ان لم يكن كافرا وقال رحمة الله تعالى وصلة الجماعة من الامور المؤكدة في الدين باتفاق المسلمين وهي فرض على الاعيان عند اكثربالسلف وائمه - 01:07:03

اهل الحديث كاحمد واسحاق وغيرهما وطائفة من اصحاب الشافعي وغيرهم. وهي فرض على الكفاية عند طوائف من اصحاب الشافعي وغيره. وهو المردود عند اصحاب الشافعي يعني فيها خلاف. منهم من يرى انها فرض عين ومنهم من يرى انها فرض كفاية ومنهم من يرظى انها سنة مؤكدة. سنة مؤقتة - 01:07:23

الشوکانی رحمة الله تعالى ذهب في نيل اوطان لانها سنة مؤكدة قال وما ولا يتركها الا محروم مشؤوم. يعني بحث المسألة شيء والعمل شيء اخر يعني تبحث في المسألة من اجل ان تعلم وتعتقد اما تفعل لا يمكن انك تترك الصلاة في في المساجد ان لم يكن ثم عذر - 01:07:43

واضح بين. قال والمصر على ترك الصلاة في الجماعة الذي يصر على ترك الصلاة بالجماعة رجل سوء ينكر عليه. ويزجر على ذلك بل يعقوب عليه وترد شهادته. وان قيل انها سنة - 01:08:03

مؤكدة. وان قيل انها سنة مؤكدة. هذا على غرار ما جاء الامام احمد رحمة الله تعالى. الكلام الذي ذكرناه قبل ايام انه ورأى او قال بان تارك الوتر ها رجل سوء - 01:08:21

وقيل تارك او رواية عنه تارك الصلوات الراتبة والسنن وقيل من ترك سنة واحدة هو رجل سوء واما من كان معروفا بالفسق مضينا للصلوة فهذا داخل في قوله فخلف من بعدهم خلف اضعوا الصلاة واتبعوا الشهوات وسوف يلقون - 01:08:36

قال وتحب عقوبته على ذلك بما يدعوه الى ترك المحرمات وفعل الواجبات قال ومن عرف منه التظاهر بترك الواجبات او فعل المحرمات فانه يستحق ان يهجر ولا يسلم عليه تعزيرا له على ذلك حتى يتوب - 01:08:55

الله سبحانه اعلم. هكذا قال رحمة الله تعالى واطلقه وفي موضع عديدة بين ان الهجر انما يقصد لاصلاح مهجور فان لم يكن ثم اصلاح حينئذ لا يشرع لانه من قبيل التعزير فاذا لم يكن ثم مصلحة حينئذ لا - 01:09:16

لا يهجر. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه انه هاجر احدا الا مرة واحدة. مع وجود المنافقين فيه في زمانه. ودل ذلك على انه ان وجدت راجحة وترتب عليه نفع المهجور حينئذ يهجر. واذا لم يكن كذلك عن اذن الله لا يشرع فهو حكم شرعى معلم - 01:09:36

والحكم يدور مع علته وجودا وعدما. اذا من اعظم شعائر الاسلام التي يجب على العالم والمتعلم بل والمسلم ان يحافظ عليها اقامة الصلوات في مساجد الجماعات. القول في مساجد الجماعات هذا اشاره الى ماذا؟ الى ان - 01:09:56

جماعة الاصل فيها انها في المسجد في المسجد. حينئذ اذا لم تكن في المسجد لم تكن من شعائر الاسلام لم تكن من شعار الاسلام. دل ذلك على ان الصلاة اذا كانت جماعة لا في المسجد لا يكون حكمها حكم الصلاة به في المسجد. قال - 01:10:16

افشاء السلام للخواص والعوام. يعني بالخاصة وال العامة من عرفت ومن لم تعرف سلام يعني التحية السلام عليكم هذا يعتبر من شعائر الاسلام الظاهرة وقد جاء عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلون الجنة هكذا. حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا - 01:10:36

او لا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحابيتم؟ افشووا السلام بينكم. افشووا السلام بينكم. يعني اجعلوه ماذا؟ فاشيا يعني منتشرًا ولن يكون كذلك الا اذا سلمت على العالم كما جاء في رواية. وكذلك على من عرفت ومن لم تعرف. والا لن يكون ماذا - 01:11:01

ان يكون شعيرة اذا كان لا تسلم الا على الخاصة. يعني على من من لا تعرف اكثربمن تعرف. هذا الاصل من لا تعرف اكثربمن تعرف. حينئذ صار صار الحكم ماذا؟ صار السلام خاصا. وهذا يدل على انه ليس من الشعائر. متى يكون من الشعائر؟

ابرزته واظهرته وجعلته ماذ؟ حكما عاما على الخاصة وال العامة. قال النووي في الحديث الحث العظيم على افشاء السلام العظيم على افشاء السلام وبذله لل المسلمين. اما الكافر فلا يسلم عليها لا يسلم عليه - 01:11:42

وبذله لل المسلمين كلهم من عرفت ومن لم تعرف. والسلام اول اسباب التاليف او التاليف ومفتاح استجلاب المودة وفي افشاءه تمكن تمكن الفة المسلمين بعضهم بعض واظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم. يعني ايه جعله رحمة الله تعالى من شعائر الاسلام المميزة لهم عن غيرهم. كافل لا يقول السلام عليكم ورحمة - 01:12:04

الله وبركاته. انما شأن ماذ؟ شأن المسلم. فاذا سمعت من يقول السلام عليكم ورحمة الله اعلم انه ماذ؟ انه مسلم. هذا الاصل فيه. هذا الاصل فيهم ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست - 01:12:34

مؤمنا قال هنا ومفتاح استجلاب المودة في افشاءه تمكن الفة المسلمين بعضهم بعض واظهار شعارهم مميز لهم من غيرهم من اهل الملل مع ما فيهم من رياضة النفس ولزوم التواضع وعظام حرمات المسلمين. وقد ذكر البخاري رحمة الله تعالى في صحيحه - 01:12:49

عمال ابن ياسر رضي الله عنه انه قال ثلاث من جمعهن فقدم جمع اليمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والانفاق من الاقتار وروى غير البخاري هذا الكلام مرفوعا للنبي صلى الله عليه وسلم. وبذل السلام للعالم للعالم والسلام - 01:13:09

وعلى من عرفت ومن لم تعرف وافشاء السلام كلها بمعنى واحد كلها يعني جعله شعيرة ولن يكون كذلك الا اذا كان عاما واما اذا كان خاصا بمعنى انك لا تسلم الا على من عرفت اولا هذا ليس من شأن المسلم فظلا عن طالب العلم فظلا عن - 01:13:29

عالم فضلا عن عن العالم لانه شعيرة قال وفيها لطيفة اخرى وهي انها تتضمن رفع التقاطع والتهاجر والشحنة وساد ذات البين التي هي الحالقة. وان وان سلامه لله لا يتبع فيه هواه. ولا يخص اصحابه - 01:13:49

واحبابه به يعني يأتي بالسلام دينا واما اذا كان كذلك حينئذ فيه كل مسلم الا ما ذكر باعتبار ماذ؟ باعتبار الهجر ان صح عندك انه يجب هجره فلا تلقي السلام. قالوا عن عبدالله بن عمرو - 01:14:10

رضي الله تعالى عنهم ان ان رجلا سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير؟ قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف تعميم افسوا السلام. افسوا السلام معناه ماذ؟ تعميمه - 01:14:32

على من عرفت ومن لم تعرف. قال النووي ومعنى تقرأ السلام على من عرفت. ومن لم تعرف اي تسلم على كل من لقيته عرفت ام لم تعرفه. ولا تخص به من تعرفه كما يفعله كثيرون من الناس. ثم ان هذا العموم مقصوص بال المسلمين - 01:14:51

فلا يسلم ابتداء على كافر. لا يسلم ابتداء على على كافر. اذا لا تخص احدا بالسلام دون اخر اذ اذا اردت هجره ورأيت انه من يهجر حينئذ استثنى واما من عداه فيبقى على اعلى اصله. قال رحمة الله تعالى والامر - 01:15:11

والنهي عن المنكر يعني من شعائر الاسلام والصبر على الاذى بسبب ذلك. صادعا بالحق عند المسلمين باذلا نفسه لله لا يخاف فيه لومة لائم. ذاكرا قوله تعالى واصبر على ما اصابك. ان ذلك من عزم الامر. وما كان سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء عليه من الصبر على الاذى - 01:15:31

كانوا يتتحملونه في الله تعالى حتى كانت لهم العقبة. هذا كله كلام متصل وهذا يتعلق بشعيرة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على الاذى بسبب ذلك. يعني بسبب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. لأن كل - 01:15:56

من امر لا بد ان يعاد. وكل من نهى لا بد ان ان يعاد. سواء كان من المسلمين او من غيرهم من عامة الناس. ومقصوده بهذا بهذا الشعيرة مقصودة الدعوة الى الله عز وجل. لابد العالم ان يكون داعيا معلما. ومنه من الدعوة الامر - 01:16:16

المعروف والنهي عن المنكر. الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. ومعرفة المعروف ومعرفة النهي عن المنكر ليس هذا مقام بحثي. قال

شيخ ابن تيمية رحمة الله تعالى وقد تبين بهذا ان الدعوة الى الله تجب على كل مسلم دعوة عامة. ولذلك - 01:16:36

مر معنا في مساء الاربعة والعصر ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وتوافقوا بالحق وتوافقوا توافقوا بالحق ولا

ماذا؟ الدعوة اليه هكذا عبر شيخ الاسلام عبد الوهاب رحمه الله تعالى. اذا هذه عامة ام انها خاصة بطلاب العلم - 01:16:56

لا هذى عامة كل من علم مسألة حينئذ وجب ان يدعوا الى هذه المسألة على خلاف واختلاف في كيفية الدعوة يعني بلغوا عنى ولو اية. هذا يستوي فيه طالب العلم والعالم والعامي. لأن العامي لن يكون مسلما - 01:17:16

موحدا الا اذا علم شيئا من التوحيد واذا علم لابد من ماذا؟ لابد ان يعلمه لا بد ان يدعوا. اذا لذلك قال شيخ الاسلام الدعوة والى الله تجب على كل مسلم - 01:17:36

هذا باعتبار ماذا؟ باعتبار التوحيد باعتبار ما عدا ذلك هذا قد يعبر عنه بأنه فرض كفاية فرض فرض كفاية اذا كان الاب عنده ابن لا يحسن التوحيد وجب عليه عينه ان يعلمه والعكس بالعكس. قال لكنها فرض على الكفاية على جهة الاجمال. وانما - 01:17:52

يجب على الرجل المعين على الرجل المعين من ذلك ما يقدر عليه اذا لم يقم به غيره. بمعنى ان الدعوة واجبة ثم عندنا قاعدة وهي ان الواجب مقيد بماذا؟ بالقدرة والاستطاعة. ومن الدعوة ان لم تكن مراده - 01:18:12

الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. اذا يكون مقيدا بماذا؟ بالقدرة والاستطاعة. فاتقوا الله ما استطعتم. كذلك؟ لا مع العجز اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتمت قواعد. اذا كلها تدل على قاعدة واحدة وهي ان كل واجب الاصل فيه - 01:18:32

ان يفعله العبد المكلف. فان قدر على بعضه عجز او عجز عن بعضه الاخر فعل ما يقدر عليه. فعلى ما ان عجز عن الجميع سقط عنه اذا الدعوة على هذا الملاط - 01:18:53

وانما يجب على الرجل المعين من ذلك ما يقدر عليه اذا لم يقم به غيره. لأن هذا شأن فضل كفاية. اذا قام دعوة من يقوم حينئذ سقط عن عن الباقيين. قالوا هذا شأن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وتبلیغ ما جاء به الرسول والجهاد - 01:19:14

في سبيل الله. يعني الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفايات. اذا قام به البعض وسقط عنه عن الاخرين. والمراد بالبعض انتبه لان بعض الناس اذا سمع شخصا واحدا في مدينة او في دولة قال يكفي لا بد ان تحصل الكفاية به هذا البعض الذي يفعل - 01:19:34

يسقط الحكم الشرعي عن الاخرين ان تحصل به الكفاح. بمعنى انه يستطيع ان يصل الى جميع الناس. فاذا لم يتمكن وجب فعلوا بقية. لا يكون فرض كفأه بهذا الاعتبار. حينئذ يتبعن على الجميع على الامة كلها ان توجد علماء هؤلاء العلماء اياكم - 01:19:54

عامة الناس فان لم يكن حينئذ اثم الكل هذا شأن فرض الكفاية كذلك الجهاد في سبيل الله فرض الكفاية فان لم يفعله قل اثموا وتعليم الایمان والقرآن. وقد تبين بذلك ان الدعوة نفسها امر بالمعروف ونهي عن المنكر - 01:20:14

وان كان المشهور ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اخص من مطلق الدعوة. مطلق الدعوة لان الدعوة حينئذ قد لا يكون امر معروف ونهي عن المنكر. قد يكون ماذا؟ مقام البيان. تعلم - 01:20:36

حينئذ مقامي معكم الان مقام دعوة. ليس امر معروف ونهي عن منكر. اذا الدعوة اعم من ماذا؟ من امر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال وقد تبين بذلك ان الدعوة نفسها امر بالمعروف ونهي عن المنكر - 01:20:53

فان الداعي طالب مستدعا مقتض لما دعي له. يعني في المعنى هو امر بالمعروف. لكن الظاهر انها فرق بينهما. قال فان الداعي طالب مستدعا مقتض لما دعي اليه وذلك هو الامر به. اذا الامر هو طلب للفعل المأمور به واستدعا - 01:21:09

دعاء له دعاء اليه فالدعاء الى الله الدعاء الى سببته. دعاء الى الى سببته فهو امر بسببته. وسببته تصدقه فيما وطاعته فيما امر قد تبين انها واجب على كل فرد من افراد المسلمين وجوب فرض الكفاية قد يتبعن. وقد يكون ماذا؟ فرض كفاية. لا وجوب فرض الاعيان كالصلوات الخمس - 01:21:29

بل كوجوب الجهاد. يعني قد يتبعن لكن على الشخص اذا قيل فرض كفاية لا يلزم من ذلك الا يكون ماذا؟ فرض عين. يكون فرض عين مقصود التفرقة بين فرض العين الذي يكون - 01:21:55

امن على جميع الامة كالصلوات الخمس الصلوات الخمسة. كل مكلف يجب عليه ان يصلي. لكن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة قد تكون فرض عين على الشخص. لكن على سائر - 01:22:11

الامة الاصل فيه ماذا؟ انه فرض كفاية. فرض ولذلك ذهب بعض اهل العلم الى ان طلب العلم من فروض الكفايات الا اذا اساء الناس منه الطالب. يعني وجد منه اقبالا وانشراحًا للصدر. وعنه قوة على تلقي العلم والفهم والذكاء وقريحة - 01:22:24 انقلب في حقه فصار عينا فلو تركه اثم هذا هو الظاهر لو لترك لا سيما في هذا الزمن هذا الزمن لم يقم الكفاية لا بعلماء ولا بطلاب علم ولا بالدعوة. حينئذ الدعوة وجوب - 01:22:44

على الجميع هذى باقم هذا هذا باق فاذا وجد طالب علم استأنس من العلم وووجد فيه ذكاء ونحو ذلك وعنه المؤهلات لم يشغل ونحو ذلك لم يصرف عنه بما هو اوجب واكد. حينئذ انقلب في حقه من فضل الكفاية الى فرض عين. وهذا هو الظاهر. اذا الامر بالمعروف - 01:23:01

والنهي عن المنكر بل الدعوة على جهة العموم من فروض الكفايات في اصلها وقد تكون فرض عين وهي من شعائر الاسلام الظاهرة التي يجب اظهارها سواء كان من العلماء او كانوا من طلاب العلم او من عامة الناس. فيجب على الكل ان يدعوا بما - 01:23:23 علمه الله عز وجل وفتح عليه ويجب على الكل ان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر. قال الشيخ الامين في اضواء البيان الامر بالمعروف له ثلاث حكم لانه حكم شرعي وكل حكم شرعي لابد ان يكون معلل. علمنا او لم نعلم. قال الامر بالمعروف والنهي الامر بالمعروف له ثلاث - 01:23:43

حكم الاولى اقامة حجة الله على خلقه اقامة حجة الله على خلقه. كما قال تعالى رحمة مبشرین ومنذرین لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل في عامة فكانت في التوحيد او فيما دونه. حينئذ اذا امر بالمعروف تستحضر ماذا؟ ها هذى الحكمة تستحضرها - 01:24:05

الامر بالمعروف انك تقيم حجة الله عز وجل على هذا لانه قد لا يعلم قد لا يعلم حينئذ اذا لا كان لا يعلم فيما يمكن انه لا يعلم حينئذ لابد من الامر بالمعروف. الثانية خروج الامر - 01:24:31

من عهدة التكليف بالامر بالمعروف. يعني انت تعلقت بك ماذا تعلق بك الخطاب لن تبرأ الذمة الا بفعلها. اذا قيل دخل وقت الصلاة حينئذ تعلق بك الخطاب بمعنى ان الذمة مشغولة. متى تبرأ الذمة - 01:24:47

حتى تصلي اذا صليت بدأت الذمة معنى براءة الذمة ان لا تكون الذمة مشغولة يعني الا تكون مطالبة. فاذا صليت بشرطها واركانها واجباتها سقط الطلب يعني لست مكلفا. الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كذلك - 01:25:08

حينئذ ينوي ماذا؟ ينوي اولا اقامة الحجة على الشخص نفسه. ثانيا براءة الذمة. لانك لو لم تفعل صرت ماذا؟ صرت لا سيما فيما اذا كان المنكر حاضرا وانت قادر على ازالته وانكاره. واخرت حتى لان بعض المنكرات تكون - 01:25:26

طويلة الامد وبعضاها لا يعني قصير الامد حينئذ لابد ان يكون الانكار في وقته. فلو اخره ها اثما اذا يستشعر ماذا؟ ان يخلص نفسه ان تبرأ ذمته. قال الثانية خروج الامر - 01:25:46

من عهدة التكليف بالامر بالمعروف. كما قال تعالى في صالح القوم الذين اعتدى بعضهم في السبت قالوا معذرة الى ربكم يعني اعذارا نحن نفعل هذا اعذارا امام الله عز وجل. وقال تعالى فتولى عنه فما انت بملوم فدل على ان - 01:26:04

انه لو لم يخرج من العهدة لكان ملوما. فتولى عنهم فما انت بملوم. اذا لم يتولى فانت ملوم. اذا اللوم هذه الثالثة رجاء النفع للمأمور كما قال تعالى معذرة الى ربكم ولعلهم يتقوون - 01:26:24

هذى فائدة وقال تعالى وذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين. قال اذا ثلات حكم الامر بالمعروف وكذلك النهي عن المنكر. اقامة حجة الله على خلقه ثانيا خروج الامن من عهدة التكليف لن - 01:26:44

ترى ذمته الا بذلك. ثالثا رجاء النفع للمأمور. قال ويجب على الانسان ان يأمر اهله بالمعروف كزوجته ووالده ونحوهم. هذا اول الماء يكون في مقام الدعوة. بعض الناس اذا قيل الدعوة الى الله عز وجل لا يتصور الا خطيب ومحاضر وكرسي ويجلس ويعلم ويفتني وجوه الى اخره - 01:27:04

لا يلزم هذا لخاصة الناس. هذا لخاصة الناس. اما عموم الناس فيجب عليك ان تدعوا وان تأمر وان تنهى بقدر ما انت فيه. في بيتك

انت متزوج وعندك زوج تأمره بالمعروف وتنهى عن المنكر تدعوه الى الله عز - 01:27:24

تعلمهها كذلك والداك كذلك جيرانك اينما تذهب وتأتي وتحل وتزار حينئذ يكون شأنك ماذا؟ طرح المسائل والتعليم الى اخره. هذا دعوة الى الله عز وجل. فسبيل دعوة كثيرة وليس المراد بها ان سبل الدعوة سبل الدعوة في طرح المسائل والتعليم وليس مردات تمثيل واناشيد ونحو ذلك لا هذه بدعة تعتبر استخدامها في - 01:27:42

في الدعوة يعتبر من من البدع وانما يدعى الناس بشيئين اية تفسر وحديث يشرح ولا ثالث لهاها البتة. ان كان ثم قصص فهو داخل في الآيات والاحاديث ما جاء به الشر القصص الذي يعتبر قصصا وفيه عبرة وعظة للناس هو ما جاء به الشرع. وان كان ثم ما قد - 01:28:08

خارجا عن ذلك فيكون على جهة تبعية يعني نادرا وقليلا. واما ان يكون اصلا المحاضرة من اوله لآخرها فلان او فلان. وحصل كذا لو حصل كل هذا ليس من شأن الدعوة الى الله عز وجل في شهادة لا يسمى داعية اصلا عند اهل العلم. فإذا كان كذلك حينئذ تقول اما اية تفسر واما - 01:28:33

حديث يشرح ولو علم الناس دينه اذا استقامت احوالهم كثيرا جدا ولذلك تجد الان في الواقع وفي الانترنت والفضائيات اناشيد وصار تمثيل والى اخره كله عبث ولو اشتغلوا بتعليم الناس ما يتعلق بالعقيدة وما يتعلق بالعبادات لحصل شيء لم يكن متصورا في السنوات القليلة - 01:28:53

التي مرت لكن الله المستعان. قال هنا ويجب على الانسان ان يأمر اهله بالمعروف كزوجته ووالاده ونحوهم وبينهاهم عن المنكر يعني اول من يدخل في ذلك الاقريون فالاقريون. لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم - 01:29:18

ناره نار قوله صلى الله عليه وسلم لكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته الحديث. وقال ايضا الشيخ رحمة الله تعالى بعد ان بين فوائد وحكم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال يشترط في جواز الامر بالمعروف الا يؤدي الى - 01:29:38

مفاسدة اعظم من ذلك المنكر بمعنى ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر انما يرجى منه مصلحة هذه المصلحة اذا لم تتحقق بل ترتب عليها مفاسدة اما متساوية لمفاسدة ترك المعروف - 01:29:59

فعل المنكر او تكون ارجح لا يكون مشروع لا يكون مشروع. اما ما كانت المفاسدة فيه اعظم من المنكر الذي تذكره. هذا محل وفاق بين اهل العلم انه لا يجوز الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. اذا اذا قرأ الناظر او القارئ او السامع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. مباشرة يظن انه كل امر - 01:30:21

يأمر به وكل نهي يعني عنه لا وانما لابد بمرجعه الى الشرع. لابد ان ولذلك شيخ الاسلام في الوسطية قال على اما توجيه الشريعة؟ اذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قسمان - 01:30:46

موافق للشرع مخالف للشرع. الموافق للشرع هو الذي يترتب عليه مصلحة في ازالته. يعني في ايه اذا لم تترتب عليه المصلحة بل ترتب عليه مفاسدة فاما ان تكون متساوية او تكون اعظم. ان كانت اعظم - 01:31:02

حرم بالاجماع ان كانت متساوية كما قال ابن القيم رحمة الله تعالى هذا مما يختلف فيه النظر يعني يجتهد حينئذ ما فتح الله عز وجل عليه ينكر او او يمسك. اذا ليس على اطلاقه. وشيخنا رحمة الله تعالى يقول يشترط في جوازي. انتبه - 01:31:22

التعبير هذا دقيق في انت تعلم ان الامر بالمعروف من شعائر الاسلام. اذا يظن الطاغي انه جائز مطلق يقول لا ليس بجائز مطلقا قد يكون محظيا محرما لما ذكرته. ولذلك قال يشترط في جواز الامر بالمعروف الا يؤدي الى - 01:31:42

مفاسدة اعظم من ذلك المنكر. لاجماع المسلمين على ارتكاب اخف الضررين. قال في مراخ وارتكب الاحق من ضرين وخيرا لدى السواه هذين. يعني هذا المنكر فيه ضرر اذا انكرته ترتب عليه مضره اعظم. اذا ماذا تصنع؟ وارتكب الاحق من دراية. اتركه. لعله يفعل ما يشاء. لكن لا لا - 01:32:02

وتهاه ثم يرتكب ما هو اعظم. حينئذ يحتاج الى ماذا؟ يحتاج الى انكار. واذا انكرت صار اعظم. تعدد المفاسد. وتسلسلت قال ويشترط في وجوبه اذا الشرط الاول الا يؤدي الى مفاسدة اعظم من ذلك المنكر. وهذا محل اجماع. محل اجماع القاعدة التي ذكرها

رحمه الله تعالى. ونقل اجماع شيخ - 01:32:32

ابن تيمية رحمه الله تعالى وكذلك ابن القيم قال ويشترط في وجوبه مظنة النفع به. فان جزم بعدم الفائدة فيه يجب عليهم لم يجب عليهم. كما يدل له ظاهر قوله تعالى فذكر ان نفعت الذكر وهذا محل خلاف محله خلاف. يعني - 01:32:56

اذا امرته لن تترتب مفسدة على. لكن قد لا يستمع لا يجب او لا يجب بعضهم يرى انه ظاهر النصوص انه على عمومها بمعنى انك تأمر وتهى قبل او لم يقبل ليس - 01:33:16

من شأنك ليس من شأنك. هنا ليس كالمسألة السابقة. المسألة السابقة النهي سيولد مفسدة. هنا لن يولد مفسدة لكن علمت انه لن يستجيب لن يقبل منك. تأمر وتهى او انك تكوف. بعض اهل العلم يرى انه لا يلزمك - 01:33:31

لا يلزمك. ولو نهيت وامرتك لا اشكال فيه. جئت على اصله. وبعض اهل العلم وهو ظاهر النصوص العموم ان الامر بالمعروف يتعلق بي بالشخص ذاتي فهو حق لله عز وجل لا بد من من ابداعه والاتيان به. قبل منك او لم يقبل ليس من شأنك المد. وانما النظر - 01:33:50

تعتبر بمذكرة باعتبار ما يترتب على الامر. هل فيه مفسدة او لا؟ هذا الذي ينظر اليه. قال فان جزم بعدم الفائدة فيه لم يجب عليه كما يدل له ظاهر قوله تعالى فذكر ان نفعت اذ قيد هنا ان نفعت الذكر. قد يقال بأنه لا مفهوم له - 01:34:10

ليس كل شرط يعتبر له مفهوم. قوله صلى الله عليه وسلم من ائتمروا بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحاما وھو تبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بهذه المجموعة الاوصاف بحيث انك تعلم ان الناس لا خير فيهم هذه مسألة اخرى - 01:34:29

ما يعبر عنه بي باخر الزمان. اما اذا كان الخير موجودا والناس يستمعون ونحو ذلك. الاصل بقاء ما كان على ما كان. فعليك وخاصة نفسك ودع عنك امر العوام فان من ورائك اياما الصابر فيهن كالقابض على الجمر للعامل فيهن اجر خمسين رجلا يعملون منه - 01:34:52

عملكم وفي لفظ قيل يا رسول الله اجر خمسين رجلا منا او منهم؟ قال بل اجر خمسين منكم. يعني من الصحابة رضي الله تعالى عنهم. اخرجه الترمذى والحاكم ابو داود ابن ماجة وابن جرير البغوي في معجمه وابن ابي حاتم الطبراني وابو الشيخ وابن المردوه والبيهقي في الشعب الحديث ابى ثعلبة - 01:35:12

وقال الراوى هذا الحديث عنه ابو امية شعبانى وقد سأله عن قوله تعالى عليكم انفسكم لا والله لقد سألت عنها خبيرا سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل اثمن - 01:35:32

الى اخر الحديث السابق قالوا هذه الصفات المذكورة في الحديث من الشج المطاع والھو المتبوع الى اخره مظنة لعدم نفع الامر والاصل بقاء ما كان على ما كان. ووجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. مظنة لعدم نفع الامر بالمعروف. فدل الحديث على انه ان عدمت - 01:35:46

سقط وجوبه. اذا ذكر رحمه الله تعالى في في هذا المقطع شرطين الشرط الاول محل اجماع وهو الا يترتب مفسدة على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. اعظم من مفسدة ترك - 01:36:06

المعروف او التلبس بالمنكر. فان كان كذلك حرم بالاجماع. حرم بالاجماع. اذا كان سينكر منكرا ثم اغلاق المساجد والى اخره يقول هذا لا يجوز شرعا هذا لا يجوز الشرع لماذا؟ لانه سيترتب عليه مفسدة اعظم من من زوال المنكر نفسه. والمسألة الثانية وهي شرط في وجوبه عند - 01:36:22

رحمه الله تعالى انه يظن فائدته. فان جزم بعدم الفائدة قال سقط وجوبه. وهذه محل خلاف بين اهل العلم قال صادقا بالحق عند السلاطين. هذا نوع اخص من مطلق الدعوة ومن مطلق الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وليس خاصة - 01:36:47

السلاطين الصدع بالحق وانما خصه لان البليه بي بهذا النوع اعظم. وجاء فيه حديث يأتى ذكره ان شاء الله تعالى وكلامه يطول وغدا ان شاء الله تعالى يتم البحث الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 01:37:07

